

هل يجوز لرجل أجنبي عن المرأة أن يتولى أمر تزويجها؟ الشيخ الغديان - مشروع كبار العلماء

عبدالله الغديان

هل يجوز لرجل اجنبي عن المرأة ان يتولى امر تزويجها لشخص اخر مع وجود ولي شرعى لها وشروط الولاية متوفرة فيه ولكنه رفضت رفض تزويجها لطالبها لكونه مصابا بمرض معد خوفا على صحتها. فهل لهذا الاجنبي الحق في تزويجه - 00:00:00
اه الجواب اه الولى الاقرب اذا منع من تزويج موليته من تقدم لها وقد توفرت في المسوغات الشرعية وليس هناك مانع شرعى يمنع من الموافقة فان الولاية تنتقل الى الاقرب لانه - 00:00:20
 تكون عاضلا يكون عاضلا لها فتنتقل الولاية الى الولى الاقرب لكن لابد من مراجعة القاضي في ذلك من اجل تأكيد انه عاضل. اما كون الاجنبي يتبرع بالعقد لها ووليها موجود ولم يتحقق انه عاضل - 00:00:40
عن طريق الحاكم الشرعى هذا العقد ليس ب صحيح وبالله التوفيق - 00:01:00